المجلس الأعلى لحقوق
الأشخاص ذوي الإعاقة

المملكة الأردنية الهاشمـــية

رقم الإيداع لدى دائرة المكتبة الوطنية

(٢٠١٨/٧/٣٠٦١)

يتحمل المؤلف كامل المسؤولية القانونية عن محتوى مصنفه ولا يعبّر هذا المصنف عن رأي دائرة المكتبة الوطنية.

الدليل الإعلامي
في تناول قضايا
حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة

إعداد:
زياد المغربي
تسنيم شاهين

تصميم:
زياد المغربي

رقم الايداع لدى دائرة المكتبة الوطنية
(٢٠١٨/٧/٣٠٦١)

فهرس المحتويات

منظور جديد	5
توطئة	6
الجهة المستهدفة لهذا الدليل	6
حقائق	7
تعريفات	8
قضية الإعاقة هي قضية حقوق انسان	11
لماذا تعتبر قضيتي قضية حقوق انسان؟	12
ما هو دورك كإعلامي؟	13
قواعد عامة	14
معايير الممارسات الإعلامية تجاه الأشخاص ذوي الإعاقة	15
لا تضع الشخص ذوي الإعاقة في إطار خاص	17
المقابلات الإعلامية	18
معتقدات خاطئة وحقائق	22
أمثلة على التغطية حسب النهج الرعائي (الطبي) والنهج الحقوقي	24
نماذج تغطية حقوقية	27
أسماء خبراء في مجال الإعاقة	35
الأسئلة المتكررة حول قانون حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة رقم ٢٠ لسنة ٢٠١٧	40
قل ولا تقل ... المصطلحات الصحيحة في مجال حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة	47

منظور جديد

نظراً لما للإعلام من دور هام في تشكيل الرأي العام وما له من أثر في تحديد توجهاته تجاه الأشخاص ذوي الإعاقة وتغيير الصور النمطية السائدة عنهم أو تعزيزها، بوصف ذلك أحد المصادر الرئيسية والمهمة في تلقي المعلومة، جاءت الحاجة لإيجاد نهج شامل لإرشاد العاملين في الجهات الإعلامية المختلفة للنسق الذي يجب اتباعه في تناول وتغطية قضايا الإعاقة.

لقد انتهجت أغلب وسائل الإعلام المكتوبة والمسموعة والمرئية في الأردن النهج الرعائي الطبي في طرح وتسليط الضوء على قضايا الإعاقة عوضاً عن النهج الحقوقي المبني على حقوق الإنسان، حيث أن النهج الرعائي يرسخ صورة نمطية مغلوطة حول الأشخاص ذوي الإعاقة وذلك بتصويرهم على أنهم يمثلون عبءً على المجتمع والأسرة وهم غير قادرين وغير منتجين، وأنه يجب رعايتهم فقط، بينما يركز النهج الحقوقي على المعيقات الموجودة في البيئة المحيطة، وأن حالة الإعاقة هي حالة متغيرة تعتمد على تعزيز امكانية الوصول والترتيبات التيسيرية التي من شأنها إزالة الحواجز السلوكية والعوائق البيئية، وجعل المحيط البيئي ميسور الوصول دون معيقات، وبذلك يغدو التصور الإيجابي عن الأشخاص ذوي الإعاقة متجسداً في كونهم أشخاص قادرون على العطاء وبالتالي منتجون عندما يتم إزالة المعيقات البيئية والحواجز السلوكية بأشكالها كافة. من جهة ثانية، تتمحور أغلب اللقاءات الإعلامية المنعقدة مع الأشخاص ذوي الإعاقة حول الإعاقة نفسها، وغالباً ما يتم تناول قضايا الإعاقة استناداً الى النظرة النمطية التي تضع الأشخاص ذوي الإعاقة في قوالب معينة، بحيث يتم التعاطي معهم إما على أساس من الشفقة والحزن (كمقولة يا حراااام)، أو كإنجاز بطولي خارق للعادة والقدرة على التحمل (يا سلاااام). ومن غير المعتاد أن يكون إدراجهم في البرامج الاعتيادية على شاشات التلفزيون والإذاعة إلا ضمن هذه القوالب.

توطئة

يشكل الأشخاص ذوو الإعاقة في المملكة ما نسبته ١١,٢٪ من عدد السكان وفقاً للتعداد العام للسكان والمساكن لعام ٢٠١٥ الذي قامت به دائرة الاحصاءات العامة، وقد استثنى التعداد من هم دون سن الخمس سنوات من الأطفال، ووفقاً لذلك، فمن المجحف التعاطي مع قضايا الأشخاص ذوي الإعاقة بصفتهم «فئة» بسيطة من المجتمع، وهذا بالتأكيد يتطلب من وسائل الاعلام تناول قضاياهم بمهنية وعمق وجدية تامة، لأنهم غالبا ما يكونون عرضة للتمييز أو الاستبعاد من الخدمات الأساسية مثل الصحة والتعليم والتدريب وفرص العمل. ونتيجة لذلك يعاني الأشخاص ذوو الإعاقة من تدني المستوى الصحي، والاستبعاد من الالتحاق بالتعليم الأساسي والعالي، وندرة الفرص الوظيفية وتضخم معدلات الفقر والحاجة للوعي الكافي بالتشريعات والسياسات المتعلقة بشؤونهم وقضاياهم، مما يسهم في تضخم الفجوة المعرفية واستبعادهم من الحياة الاجتماعية والاقتصادية والسياسية.

من بين كل 10 أفراد من أعمارهم 5 سنوات فأكثر في الأردن، هناك فرد من ذوي الإعاقة

أكثر أنواع الإعاقة انتشاراً هي الإعاقة البصرية، تليها الإعاقة الحركية ثم الإعاقة السمعية

الجهة المستهدفة لهذا الدليل

يستهدف هذا الدليل الإعلاميين من صحفيين ومخرجين ومصورين ومذيعين ومعدي البرامج وناشطين إعلاميين في المؤسسات والجهات الإعلامية.

كما يستهدف أيضاً المسؤولين عن الاعلام والاتصال في المؤسسات الحكومية، بالإضافة الى طلاب الإعلام في الجامعات بهدف تغيير الصورة النمطية المغلوطة السائدة حول الأشخاص ذوي الإعاقة، وتجنب استخدام اللغة التمييزية، واعتماد النهج الحقوقي في طرح وتغطية قضايا الإعاقة.

حقائق

- يشكل الأشخاص ذوو الإعاقة ما نسبته (15%) من سكان العالم بموجب إحصائيات منظمة الصحة العالمية.
- بلغت نسبة الإعاقة بين السكان في الأردن ممن أعمارهم 5 سنوات فأكثر 11.2%.
- يحتل الأشخاص ذوو الإعاقة النسب الأعلى في معدلات الفقر في العالم، وفقاً لمقياس المؤشرات الاقتصادية التقليدية، أو بشكل عام في الجوانب غير المالية لمقاييس المعيشة، مثل: التعليم والصحة وظروف العيش.
- تتعرض النساء ذوات الإعاقة لخطر الفقر أكثر من الرجال ذوي الإعاقة، نظراً للتحديات المركبة التي تواجه النساء ذوات الإعاقة.

ثمانية من كل عشرة أطفال لا يتلقون أي نوع تعليم من أي مؤسسة تعليمية

- 79% من الأطفال ذوي الإعاقة في الأردن - ممن هم في سن التعليم - لا يتلقون أي شكل من أشكال التعليم، بحسب تقرير دائرة الاحصاءات العامة لسنة 2015.
- استبعاد الأشخاص ذوي الإعاقة من القوى العاملة يؤدي إلى خسائر في الناتج المحلي الإجمالي.
- غالبا ما يتم استبعاد الأشخاص ذوي الإعاقة من التعليم والتدريب المهني وفرص العمل نتيجةً للصور النمطية المغلوطة السائدة عنهم، ونظراً لوجود العوائق البيئية والحواجز السلوكية التي تحول دون وصولهم لهذه الخدمات والبرامج.
- تدريب وتأهيل الأشخاص ذوي الإعاقة وتمكينهم من مهارات الحياة اليومية يعزز قدرتهم على الإستقلال، ويحد من مدى اعتمادهم على أسرهم في تقديم الرعاية ويخفف من العبء الملقى على عاتق أسرهم.
- تدريب وتأهيل الأشخاص ذوي الإعاقة وتمكينهم من مهارات الحياة اليومية يعزز قدرتهم على الاستقلال، ويحد من مدى اعتمادهم على أسرهم في تقديم الرعاية ويخفف من العبء الملقى على عاتق أسرهم.
- الرقم العالمي في سجل ترتيب وتأهيل اللاعبين لعام 2018 للعبة تنس الطاولة على مستوى العالم مسجل باسم الأردنية ختام ابو عوض، وهي من الأشخاص ذوي الاعاقة حركية.

تعريفات

الشخص ذو الإعاقة: عرفت المادة (٣) من قانون حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة رقم (٢٠) لسنة ٢٠١٧ بأنه «كل شخص لديه قصور طويل الأمد في الوظائف الجسدية أو الحسية أو الذهنية أو النفسية أو العصبية، يحول نتيجة تداخله مع العوائق المادية والحواجز السلوكية دون قيام الشخص بأحد نشاطات الحياة الرئيسية، أو ممارسة أحد الحقوق، أو إحدى الحريات الأساسية باستقلال.»

اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة: هي احدى اتفاقيات حقوق الإنسان الأساسية الملزمة التي تبنتها الجمعية العامة للأمم المتحدة عام ٢٠٠٦، وصادقت عليها الأردن عام ٢٠٠٨ ونشرتها في الجريدة الرسمية، لتصبح جزءاً من التشريع الوطني واجب التطبيق.

التمييز على أساس الإعاقة: كل حد مرجعه الإعاقة لأي من الحقوق أو الحريات المقررة في قانون حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة رقم (٢٠) لسنة ٢٠١٧ أو في أي قانون آخر أو تقييده أو استبعاده أو إبطاله أو إنكاره، مباشراً كان أو غير مباشر، أو امتناع عن تقديم الترتيبات التيسيرية المعقولة.

الموافقة الحرة المستنيرة: رضا الشخص ذو الإعاقة أو من يمثله قانوناً عن كل عمل أو تصرف أو إجراء قانوني يشرع في اتخاذه يتعلق بأحد حقوقه أو إحدى حرياته، بعد إخباره، بطريقة يفهمها، بمضمونه ونتائجه وآثاره.

الترتيبات التيسيرية المعقولة: تعديل الظروف البيئية من حيث الزمان والمكان لتمكين الشخص ذو الإعاقة من ممارسة أحد الحقوق أو إحدى الحريات أو تحقيق الوصول إلى إحدى الخدمات على أساس من العدالة مع الآخرين.

الأشكال الميسرة: تحويل المعلومات والبيانات والصور والرسومات وغيرها من المصنفات إلى طريقة برايل، أو طباعتها بحروف كبيرة، أو تحويلها إلى صيغة إلكترونية أو صوتيه، أو ترجمتها بلغة الإشارة، أو صياغتها بلغة مبسطة، أو توضيحها بأي طريقة أخرى، دون التغيير في جوهرها، لتمكين الأشخاص ذوي الإعاقة من الإطلاع عليها وفهم مضامينها.

إمكانية الوصول: تهيئة المباني والطرق والمرافق وغيرها من الأماكن العامة والخاصة المتاحة للجمهور، ومواءمتها وفقاً لـ «كودات متطلبات البناء الخاص بالمعوقين» الصادرة بموجب أحكام قانون البناء الوطني الأردني وأي معايير خاصة يصدرها أو يعتمدها المجلس الأعلى لحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة.

التصميم الشامل: إدراج متطلبات استخدام الأشخاص ذوي الإعاقة في المنتج الأصلي للسلعة، بحيث تكون مهيأة في أصلها دون احتياج إضافات لاحقة، تكون تكلفة هذه التهيئة موزعة على التكلفة الكلية للمنتج.

منظمات الأشخاص ذوي الإعاقة: الجمعيات والأندية والإتحادات والشركات غير الربحية وغيرها من الجهات غير الحكومية المسجلة والمرخصة، وفقاً لأحكام التشريعات النافذة التي يشكل الأشخاص ذوو الإعاقة أغلبية أعضاء مجلس إدارتها ويتولى رئاسته أحدهم وتهدف إلى تعزيز الحقوق أو التمكين أو تيسير الوصول إلى الخدمات أو تنفيذ البرامج الخاصة بالإعاقة.

المؤسسة التعليمية: أي من المؤسسات التعليمية الحكومية وغير الحكومية، التي تقدم خدمات أو برامج تعليمية للأشخاص ذوي الإعاقة، أياً كانت جهة ترخيصها أو تسجيلها.
الأشخاص ذوو الإعاقة الذهنية: هم الأشخاص الذين لديهم إعاقة تتعلق بالوظائف الخاصة بالتواصل الذهني أو الفكري ومن ذلك: الإعاقات النمائية وصعوبات التعلم والتوحد ومتلازمة داون.

الإعاقة البصرية: هي كف البصر الكلي أو الجزئي

طريقة بريل: هي طريقة تعتمد على رموز مشكلة من نقاط نافرة على ورق مقوى يستخدمها الأشخاص المكفوفون في القراءة والكتابة، ويمكن الكتابة بهذه الطريقة بأدوات يدوية رخيصة الثمن أو بآلة تشبه الطابعة اليدوية تسمى «بيركنز»، وكذلك فإن هناك محولاً للنصوص الإلكترونية الى طريقة بريل ويسمى «بريل سينس».

الإعاقة الجسدية: هي الإعاقة المتعلقة بإحدى وظائف الحواس أو الأعضاء الخاصة بالحركة أو الطول، ويدخل في ذلك إعاقات الأطراف العليا والسفلى والعضلات والتقوسات وتفاوت الطول بين الطرفين وقصر القامة أو طولها الزائد وغيرها.

العوائق المادية: هي عدم موائمة المكان خارجياً وداخلياً لوصول الشخص ذوي الإعاقة اليه والتنقل فيه، واستخدام مرافقه المختلفة من مداخل ومخارج ومصاعد ودورات مياه ونظم سلامة وأمان وأثاث وأجهزة حاسوب ومعلومات محوسبة أو مكتوبة.

الشخص الأصم: هو الشخص الفاقد لحاسة السمع بدرجة تزيد على ٩٠٪.

لغة الإشارة: هي اللغة الأم التي يستخدمها الأشخاص الصم، وتعتمد على إشارات اليد وتعابير الوجه ولغة الجسد، حيث أن لكل مفردة إشارة مختلفة، وبعض المفردات ليس لها إشارات، وفي هذه الحالة يلجأ الأشخاص الصم إلى فهم معنى المفردة من خلال الشرح ثم يقومون بتطوير إشارة محددة لها حسب ما يرونه مناسباً.

قضية الإعاقة هي قضية حقوق انسان

إن الإعاقة لا تزال تشكِّل مفهوماً قيد التطور في جميع أنحاء العالم؛ وتحول مجموعة من الحواجز دون مشاركة الأشخاص ذوي الإعاقة مشاركة كاملة وفعالة في مجتمعهم على قدم المساواة مع الآخرين؛ وتقف المصطلحات المستخدمة في الحياة اليومية للمجتمع فيما يخص الإشارة إلى الأشخاص ذوي الإعاقة جداراً منيعاً أمام تقدمهم في كثير من الأحيان، كما تعمل على تمييزهم بطريقة سلبية عن بقية أفراد المجتمع. وفي المقابل نجد أن استخدام المسميات الصحيحة عند التحدث عن الأشخاص ذوي الإعاقة تعكس مدى استعدادنا للتعامل معهم وتناول قضاياهم وفق مبادئ حقوق الإنسان وقواعد تكافؤ الفرص. أن التسمية الصحيحة هي "الأشخاص ذوي الإعاقة" ؛ حيث أن كلمة "أشخاص" تهدف إلى تحقيق التحول من النموذج الرعائي الذي يتعاطى مع الإعاقة بمعزل عن الشخص، إلى النموذج الشمولي المبني على حقوق الانسان، والذي ينظر إلى الإعاقة بوصفها حالة من تداخل العوائق البيئية والسلوكية مع العوامل الشخصية، وكلمة «ذوي أو ذو أو ذات»؛ تؤكد أن الإعاقة ليست لصيقة بالشخص. فمصطلح "ذوي الاحتياجات الخاصة" هو تعبير مضلل، إذ إنه يعبر عن كل شخص لديه احتياج خاص أياً كان نوعه؛ وهو أمر ينطبق على جميع الناس؛ إذ أن لكل شخص احتياجاته الخاصة.

"لماذا تعتبر قضيتي قضية حقوق انسان؟"

- لأنني مواطن والمجتمع يعيقني.
- لأنني مواطن وإعاقتي جزءً مني .
- لأنني صاحب حق ولست بحاجة للرعاية.
- لأنني جزء من المجتمع ولست فئة خاصة.
- لأنني مواطن لديه حقوق في الدمج.
- لأن كلمة ذوي الإحتياجات الخاصة تعزز المفهوم الرعائي.
- لأنني أعاني من التمييز في المجتمع.
- كي تساعدني على إزالة ما يعيق دمجي.
- لأنني أستطيع المشاركة عندما تكون البيئة المحيطة مهيأة.
- أن العوائق التي تحول دون مشاركتي بيئية وثقافية واقتصادية.
- لأني لست بحاجة لعطف وشفقة.
- لأن لدي القدرة على العطاء لو أتيحت لي الفرصة للمشاركة.
- لأن الكرسي المتحرك وسيلة للحركة وليس عائق أمام المشاركة.
- لأن العصا البيضاء وسيلة للتنقل وليست عائق من المشاركة.
- لأن لغة الإشارة هي لغتي التي اتواصل فيها مع الآخرين.
- لأن لدي قدرات ذهنية تساعدني على العمل معكم.
- لأن عدم قدرتكم على التواصل معي يعزز عزلتي.
- لأن الإعاقة تنوع بشري طبيعي.

ما هو دورك كإعلامي؟

يمكن للإعلاميين المساهمة في دعم وترويج وتعزيز عملية دمج الأشخاص ذوي الإعاقة في مختلف مناحي الحياة من خلال:

- رفع مستوى الوعي بقضايا الإعاقة والتحديات التي تواجه الأشخاص ذوي الإعاقة والعوامل التي تسهم في استبعادهم ووصمهم.
- تضمين قضايا الإعاقة في أجندات الجهات الإعلامية بصفتها إحدى قضايا حقوق الإنسان.
- تقديم نماذج من الأشخاص ذوي الإعاقة ممن تمكنوا من الانخراط والاندماج في المجتمع كجزء من التنوع البشري الطبيعي عندما أتيحت لهم التهيئة البيئية والترتيبات التيسيرية اللازمة لاندماجهم.
- تسليط الضوء على الإعاقة كتنوع بشري طبيعي في مختلف المجتمعات، وبأن الأشخاص ذوي الإعاقة يعتبرون مثلهم مثل غيرهم من أفراد المجتمع.

قواعد عامة

- يمكن التركيز على ما يمكن للأشخاص ذوي الإعاقة القيام به، وليس ما لا يمكنهم عمله.
- احترام خصوصية الشخص وحريته.
- لا يمكن التعامل مع الأشخاص ذوي الإعاقة من البالغين (خاصة الإعاقة الذهنية) على أنهم أطفال.
- الابتعاد عن التعاطف المبالغ فيه.
- إذا كانت القصة ليست عن الإعاقة، فلا داعي لذكر أن الشخص المعني بالمقابلة هو من الأشخاص ذوي الإعاقة.
- ضرورة التركيز على المعيقات في البيئة المحيطة (إن وجدت) بدلا من التركيز على حالة الاعاقة الجسدية.
- تأكد من عدم الإفراط في التعاطف خلال التغطية، وعدم تصوير الأشخاص ذوي الإعاقة على انهم "أبطال" أو "ضحايا"، وإذا كان هناك حاجة لتصويره كضحية، فيجب ان يكون محور الموضوع هو البيئة المحيطة وليس الإعاقة الجسدية.

معايير الممارسات الإعلامية تجاه الأشخاص ذوي الإعاقة

- ضع في اعتبارك ما إذا كان الخبر أوالقصة التي أنت بصدد تغطيتها ستكون لجانب الإعاقة فقط؟ أم هل هي تغطية لجميع جوانب حياة الشخص وأنشطة حياته اليومية؟
- تأكد من أخذ العوائق البيئية المحيطة بعين الاعتبار (على سبيل المثال، الربط بين البطالة من جهة وعدم توفر إمكانية الوصول إلى فرص العمل من جهة أخرى) أي المعيقات التي تمنع الأشخاص ذوي الإعاقة من المشاركة في المجتمع على أساس المساواة مع الآخرين.
- البحث عن الجوانب التي تؤثر على الناس عموماً، كتوفر خدمات يستفيد منها الأشخاص ذوو الإعاقة أو من غير ذوي الإعاقة على حد سواء، مثلاً: ننظر إلى مفهوم امكانية الوصول بمعناها الشمولي وكيف تعود بالنفع على كبار السن والأمهات ممن يستخدمن عربات الأطفال المرضى وكبار السن أيضا.
- اسأل الشخص المعني بالقصة الصحفية حول الموضوعات التي يرغب بتسليط الضوء عليها بشأن حياته الخاصة، مع الحرص على عدم وجود افتراضات مسبقة. (على سبيل المثال، ليس كل الرياضيين من ذوي الإعاقة يتجهون إلى الرياضة من أجل «التغلب» على إعاقتهم، فقد يكونون ببساطة متحمسين وطموحين بشأن رياضتهم، وليس مجرد المشاركة من أجل المتعة وتمضية الوقت).
- استخدام المحتوى المرئي المتنوع (الصور والرسومات) لإظهار الشخص من عدة جوانب وليس من جانب الإعاقة فقط.
- اعتماد نهج قائم على حقوق الانسان بحيث يمكن أن يكون لكل عمل إعلامي مرجعية من قانون حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة رقم 20 لسنة 2017، بهدف تعزيز حق وحماية وضمان تمتع جميع الأشخاص ذوي الإعاقة تمتعا تاما بالحقوق وتحملهم للواجبات على أساس من المساواة مع الآخرين .
- ضمان المساواة وعدم التمييز، مما يسمح للناس بالمشاركة بغض النظر عن إعاقتهم، ومستوى التعليم أوالعمر أوالمهارات الاجتماعية أوالمهارات الحياتية أوالدين أو العرق؛ ومن المهم بصفة خاصة ضمان إدراج الفئات الأكثر تهميشا من الأشخاص ذوي الإعاقة، مثل الأشخاص ذوي الإعاقة النفسية والذهنية.
- مراعاة أن المرأة ذات الاعاقة لديها تحديات مركبة اكثر من الرجل ذو الإعاقة
- تعزيز وترويج أفكار إمكانية الوصول مثل البيئة المهيأة والتكنولوجيا الجديدة.
- أن تكون تشاركية وفاعلة وذات مغزى، وإشراك الأشخاص ذوي الإعاقة في القضايا العامة، أي عدم التركيز على القضايا الرئيسية كالصحة والعمل والفقر والخدمات فقط، بل تناول قضايا مثل المشاركة السياسية والثقافية والفنية والاجتماعية وصناعة القرار والعمل التطوعي وما الى ذلك.

- التركيز على أهمية إشراك الأشخاص ذوي الإعاقة في عملية صنع القرار، وفي المشاريع والبرامج والسياسات.
- زيادة الوعي وفهم الإعاقة على المستويات التنظيمية والمجتمعية والمؤسسية من أجل تعزيز المواقف الإيجابية تجاه الإعاقة، حيث تعتبر الوصمة أحد الأسباب الرئيسية للإقصاء والتمييز.
- إبراز الممارسات النموذجية في بلدان اخرى، كمثال على إمكانية التطبيق في الأردن.

التغطية الرعائية مقابل التغطية الحقوقية

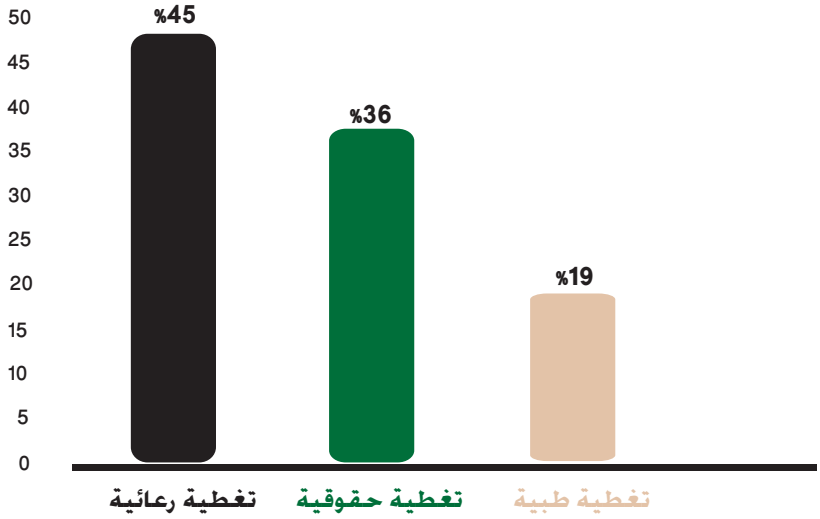

بحسب تحليل قام به المجلس الأعلى لحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة
من خلال رصد الصحف والمواقع الإلكترونية لمدة ستة أشهر من بداية العام 2018

لا تضع الشخص ذو الإعاقة في إطار خاص

غالباً ما يتم وضع الأشخاص ذوي الإعاقة في قالب أو إطار معين، كالربط بين الإعاقة والتسول، أو أن الشخص ذو الإعاقة البصرية غالباً ما يكون مقرئ قرآن، أو عازف عود، أو أن الشخص ذوي الإعاقة السمعية هو شخص بطيء الفهم، فهذه القوالب النمطية المغلوطة هي من رواسب الثقافة المجتمعية والأفلام والدراما والأمثال الشعبية وغيرها.

عند تناول قضايا الأشخاص ذوي الإعاقة، خذ بعين الاعتبار السؤال التالي:هل يوجد لدي أي صورة نمطية تجاه الأشخاص ذوي الإعاقة؟

لا تفترض أن:

- الأشخاص ذوي الإعاقة يجب أن نشفق عليهم او أن نعاملهم بطريقة مختلفة
- الأشخاص ذوي الإعاقة لا يمكنهم ممارسة حياتهم كالآخرين، كالزواج وإنجاب أطفال وغيرها من ممارسات الحياة اليومية للبشر.
- الأشخاص ذوي الإعاقة ليس لديهم قدرة جنسية.
- الأشخاص ذوي الإعاقة عبء على الآخرين.
- الأشخاص ذوي الإعاقة مباركون ولهم كرامات.
- الأشخاص الذين لا يستطيعون الكلام لا يستطيعوا التواصل.

المقابلات الإعلامية

عندما تريد كإعلامي إجراء أي نوع من المقابلات (تلفزيونية، اذاعية، صحفية أو غيرها) مع شخص من ذوي الإعاقة، خذ بعين الاعتبار النقاط التالية لضمان الحصول على تغطية مهنية مبنية على احترام حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة.

- يجب أن يكون مكان اجراء المقابلة مكاناً مهيأ سهل الوصول للأشخاص ذوي الإعاقة، فليس من المقبول إجراء المقابلة في مكان غير مزود بمنحدرات (رمبات) أو طابق علوي مع عدم وجود مصعد، ويجب أن تكون البدائل المختلفة لإجراء المقابلة متاحة، مثل أن يتم اجراؤها عبر الهاتف او من خلال سكايب، وغيره متى كان ذلك ضرورياً، في ظل نقص التهيئة البيئية او انعدامها في المكان المخصص لإجراء المقابلة.
- يجب أن يتم توفير أي منشورات أو مطبوعات يزمع تقديمها للشخص الذي تجرى معه المقابلة بأشكال ميسرة مثل طريقة بريل وحروف الطباعة الكبيرة وغيرها.
- يجب تفهم حقِ الأشخاص الصم في اصطحاب مترجمهم معهم في المقابلة، وعدم اعتبار ذلك اقحاماً لطرف ثالث خارجي في المقابلة.
- ليس بالضرورة كون الشخصِ من ذويِ الإعاقة أنِ يتحدث في موضوع ذو صلة بالإعاقة، إذ قد يكون خبيراً قانونياً او تربوياً او سياسياً او غير ذلك.
- يجب توضيح ووصف المكان للشخص الكفيف واتجاه الكاميرات والمعدات المستخدمة من مايكروفون وسماعات وغيرها.

خذ بعين الاعتبار أن:

- كل شخص يجب أن يحظى بالتقدير فقط لكونه إنسان بغض النظر عن القدرات.
- الأشخاص ذوي الإعاقة مثلهم مثل سائر أفراد المجتمع منهم المتميز ومنهم غير المتميز، منهم المثابر ومنهم غير المثابر، منهم المواضب ومنهم الإتكالي، لذلك، فيجب التعامل معهم "كأشخاص" دون اطلاق احكام مسبقة عليهم.
- الأشخاص ذوي الإعاقة لديهم علاقات مثل الآخرين.
- الأشخاص ذوي الإعاقة يساهمون في بناء المجتمع.
- ضرورة إعطاء كل شخص حقوقه اللازمة للتجربة والخطأ، فجميعنا متساوون في الحقوق والواجبات.
- هناك الكثير من طرق التواصل بدون استخدام الكلمات.

بعض المحاذير والنصائح التي يجب أخذها بالحسبان عند عمل المقالات الإعلامية

- عدم الوقوف بمستوى أعلى من الشخص المعني بالمقابلة (خاصة عند مقابلة شخص يستخدم كرسي متحرك، أو شخص من قصار القامة).
- عدم التصوير من مكان أعلى من مكان الشخص ذوي الإعاقة.
- عدم التركيز المبالغ فيه على الأجهزة المساندة (مثل الكرسي المتحرك، أو السماعات التي يستعملها ضعاف السمع، أو العصا التي يستخدمها المكفوفون).
- سؤال الشخص عن الطريقة الأفضل لمساعدته إذا احتاج ذلك.
- لا تتوقع أن كل مكان هو مكان مهيأ.
- عدم توجيه الأسئلة الى المرافق بل يجب توجيهها الى الشخص نفسه.
- عدم تجاهل ما يقوله الشخص، فقط لأنه من الصعب فهمه.
- لا تتردد بسؤال الشخص عن كيفية قيامه بالأنشطة الحياتية اليومية إذا كان ذلك من صميم موضوع المقابلة.
- عدم رفع صوتك مع الشخص ذي الإعاقة.
- لا تعتقد أن الشخص ذو الإعاقة البصرية لا يميز الى أين توجه نظرك.
- تجنب الأسئلة التي مبعثها الفضول او عدم الوثوق بقدرات الشخص.
- لا تستخدم عبارات المديح المرتبطة بنظرتك إلى الإعاقة المنطوية على بعد ديني أو روحاني.
- عدم نشر صور الأطفال ذوي الإعاقة دون موافقتهم وموافقة ولي أمرهم.
- عدم تصوير الشخص ذو الإعاقة بطريقة درامية حزينة، والتركيز على عوامل القوة في شخصيته.

- إذا كان شخص من ذوي الإعاقة السمعية، يجب التوافق معه على مكان جلوسك، خاصة مع وجود مترجم اشارة، أو قد يكون الشخص يقرأ الشفاه.
- اذا كان شخص من ذوي الإعاقة السمعية، وجه كلامك ونظرك الى الشخص نفسه، لا الى المترجم.
- إذا كان شخص من ذوي الإعاقة البصرية، عرّف عن نفسك وعن الضيوف الآخرين

لا تقل	قل
نحن مسرورون برؤيتك وفخورون بإرادتك انك حضرت رغم ظروفك.	قل ما تقوله للآخرين: أهلاً وسهلاً ... مرحباً بك.
لن نثقل عليك بالأسئلة مراعاةً لظروفك.	قل ما تقوله للآخرين: سنقوم بالدردشة او بالتحدث معك قليلاً او أي شيء آخر.
عموماً نحن فخورون بك وانت مثال للتحدي لما لديك من تحد وإرادة، هذا واجبنا أن نقوم بخدمة إنسانية يحضنا عليها ديننا ويرضى بها ربنا.	قل ما تقوله للآخرين في نهاية المقابلة من عبارات شكر، وسل إن كان الشخص معه سيارة أو مرافق أم أنه يحتاج إلى من يخرج معه ويوقف تكسي أو يوصله إلى أقرب مكان يستطيع الحصول على مواصلات.

معتقدات خاطئة وحقائق

المعتقد الخاطئ: ليس هناك الكثير من الأشخاص ذوي الإعاقة، لذلك لا يجب اعتبارها قضية.

الحقيقة: الأشخاص ذوو الإعاقة موجودون في جميع المجتمعات، وكثير منهم مستبعدون من المجتمع، سواء في منازلهم أو في المؤسسات، وذلك إما بسبب الوصمة الاجتماعية، أو بسبب غياب التهيئة البيئية، وقد تكون هناك حواجز جسدية أو قانونية أو تنظيمية أوسياسة أو نقص في امكانية الوصول أو المعلومات بأشكال ميسرة التي تحد من فرصة المشاركة في المجتمع، وعلاوة على ذلك، قد لا تكون الإعاقة مرئية.

المعتقد الخاطئ: الإعاقة هي قضية صحية.

الحقيقة: الصحة مهمة للجميع، سواء مع إعاقة أو بدون، ولكن الصحة ليست القضية الوحيدة، فبالنسبة لكثير من الأشخاص ذوي الإعاقة تعتبر المشاركة في العمل والتعليم والسياسة وغيرها من مجالات الحياة، لها نفس القدر من الأهمية.

المعتقد الخاطئ: لا يستطيع الأشخاص ذوو الإعاقة الوفاء بمعايير الأداء خلال العمل، مما يجعلهم يشكلون خطرا على العمل.

الحقيقة: بحسب تقرير لمنظمة العمل الدولية، أفاد أصحاب عمل أن العمال من ذوي الإعاقة يقومون بأداء عملهم على قدم المساواة مع زملائهم من غير ذوي الإعاقة، كما إن الأشخاص ذوي الإعاقة أكثر عرضة للبقاء في العمل.
(www.businessanddisability.org)

معتقدات خاطئة وحقائق

المعتقد الخاطئ: إمكانية الوصول يستفيد منها فقط الأشخاص ذوو الإعاقة.

الحقيقة: سهولة الوصول جيدة للجميع، مثل كبار السن والمرضى والأطفال ، أو الذين يصطحبون عربات اطفال، وترتبط إمكانية الوصول ارتباطا وثيقا بتصميم المنتجات أو الأجهزة أو الخدمات أو البيئات، وتراعي احتياجات كل فرد، سواء بالإعاقة أو من غير الإعاقة.

المعتقد الخاطئ: تصميم الترتيبات التيسيرية المعقولة للأشخاص ذوي الإعاقة بحاجة إلى نفقات كبيرة.

الحقيقة: إجراء التعديلات والترتيبات التيسيرية المعقولة، خاصة في مكان العمل، عملية غير مكلفة، فقد أظهرت الدراسات التي أجرتها مؤسسة Job Accommodation Network أن متوسط التكلفة يبلغ 500 دولار.

المعتقد الخاطئ: الإعاقة النفسية هي نفسها الإعاقة الذهنية

الحقيقة: الأشخاص ذوي الإعاقة الذهنية، هم الذين لديهم إعاقة تتعلق بالوظائف الخاصة بالتواصل الذهني أو الفكري ومن ذلك: الإعاقات النمائية وصعوبات التعلم والتوحد ومتلازمة داون، اما الإعاقة النفسية فهي متعلقة بالعوارِض وأشكال «القصور» النفسي وهي بهذا المعنى نوع من أنواع الإعاقات، وذلك إعمالاً لنصوص قانون حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة الجديد رقم 20 لسنة 2017 وأحكام اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة.

أمثلة على التغطية حسب النهج الرعائي (الطبي) والنهج الحقوقي

النهج الرعائي (الطبي)	النهج الحقوقي
تمكنت تقوى من الحصول على المرتبة الخامسة في التوجيهي على مستوى المملكة على الرغم من أنها عمياء	تمكنت تقوى من الحصول على المرتبة الخامسة في امتحانات التوجيهي على مستوى المملكة على الرغم من عدم وجود بيئة مهيأة للأشخاص المكفوفين، إضافة إلى أنها قد درست في مدرسة غير دامجة
تحدى أنور الإعاقة وتمكن من الحصول على المرتبة الثانية في سباق	على الرغم من عدم وجود بيئة مهيأة ومساندة، تمكن أنور من الحصول على المرتبة الثانية في سباق ...
يعمل أحمد كميكانيكي على الرغم من أنه يعاني من شلل في أطرافه السفلى	يعمل أحمد، وهو من الأشخاص الذين يستخدمون كرسي متحرك، كميكانيكي على الرغم من عدم وجود ترتيبات تيسيرية وإمكانية الوصول.
على الرغم من أن داليا من الصم والبكم، إلا أنها تعمل كمديرة في إحدى الشركات وموظفوفها هم ليسوا من الصم والبكم	تعمل داليا، وهي من الأشخاص الصم، كمديرة في إحدى الشركات وذلك بفضل وجود ترتيبات تيسيرية في مكان العمل مثل ترجمة الاشارة والاعتماد على التواصل المكتوب
تعمل مها في إحدى الشركات كمدخلة بينات على الرغم من أنها ضريرة	تعمل مها، وهي من ذوات الإعاقة البصرية، في إحدى الشركات مدخلةً للبيانات حيث أنها تستخدم حاسوب ناطق
عمر يتحدى الإعاقة ويحصد الميدالية الفضية في بطولة العالم لرفع الأثقال	تمكن عمر، وهو من الأشخاص ذوي الإعاقة الحركية، من الحصول على الميدالية الفضية في بطولة العالم لرفع الأثقال
العداء الضرير سهيل يعزز رصيد انجازاته بثلاث ألقاب جديدة	العداء سهيل، وهو من ذوي الإعاقة البصرية، يعزز رصيد إنجازاته بثلاثة ألقاب جديدة.

النهج الرعائي (الطبي)	النهج الحقوقي
الضرير محمود يطرب عشاق أغاني الزمن الجميل	لا علاقة لكونه كفيف بهذا الخبر
القاسم فقدان بصره وهو صغير كان دافعا لتحقيق حلمه ليصبح أستاذاً جامعياً	لا علاقة لكونه كفيف بهذا الخبر (إلا إذا كان المقصود تسليط الضوء على رحلته في تحدي نقص الترتيبات وإمكانية الوصول.)
داليا ضعف البصر لم يمنعها من التحليق في عالم الموسيقى	لا علاقة لكونها كفيفة بهذا الخبر (إلا إذا كان المقصود تسليط الضوء على كيفية تغلبها على نقص الترتيبات التيسيرية أثناء الدراسة وفي العزف مع صعوبة استخدام نوتة بطريقة بريل مثلا.)
إعاقة احمد الحركية منعته من دراسة الأدب الفرنسي	غياب التهيئة البيئية يمنع أحمد من التخصص في الأدب الفرنسي
مها هزمت اعاقتها وحازت أرفع جائزة أولمبية عالمية	تمكنت مها، وهي من ذوات الإعاقة الحركية، من الحصول على ارفع جائزة أولمبية عالمية

انا
استطيع

نماذج تغطية حقوقية

ضعف التسهيلات البيئية يحول دون استكمال طلبة ذوي إعاقة لدراستهم الجامعية

نادين النمري

التركيز على أن ضعف التسهيلات البيئية هو السبب، وليس الشخص

المشكلة تكمن في عدم وجود قاعة مختبر في الطوابق الارضية (أي البيئة غير مهيأة)

يهدد عدم وجود قاعة مختبر لتخصص التغذية في الطوابق الارضية في الجامعة الاردنية، الطالبة هديل أبو صوفة، بعدم استكمال دراستها الجامعية، في وقت تؤكد فيه الجامعة "استحالة" نقل المختبر إلى مكان يناسب الاعاقة الحركية في الاطراف السفلية لدى هديل.

تقول هديل، الطالبة في السنة الثالثة، لـ"الغد" انها ابلغت عند تسجيل المادة في الفصل الحالي، أن المختبر سيكون في الطابق الارضي، لكن وبعد بدء الفصل، ولأسباب تتعلق بصيانة المختبر في الطابق الارضي، نقلت المحاضرة إلى الطابق الثاني، لافتة إلى وجود مصعد في المبنى لكنه معطل.

التركيز على امكانية الوصول كأساس لممارسة الشخص ذو الإعاقة لحقه

وتتابع "لدى مراجعتي للمعنيين في ادارة الجامعة أبلغوني باستحالة اصلاح المصعد حاليا، كون الامر يتطلب عطاء وله كلفة مادية"، موضحة ان البعض "نصحني بتغيير تخصصي بعد ثلاث سنوات من دراسة تخصص التغذية".

مشكلة هديل ليست فردية، حيث يعاني منها عدد لا بأس به من الطلبة، من ذوي الاعاقة في الجامعة الأردنية وغيرها من الجامعات، حيث يعانون صعوبة في استكمال دراستهم، بسبب عدم توفر التسهيلات البيئية اللازمة لذوي الاعاقة، إذ تشير هديل إلى أن «المشكلة ذاتها واجهت زميلتها، التي اضطرت بعد 3 سنوات من دراسة تخصص الكيمياء إلى التحويل لتخصص اللغات، نتيجة عدم وجود التسهيلات اللازمة في مختبرات الكيمياء لذوي الاعاقة الحركية.

هديل طالبة ناشطة في الجامعة، وهي الناطق الاعلامي لحملة "صار وقتها"، التي انطلقت نهاية العام الماضي، للمطالبة بحق ذوي الاعاقة في التعليم على اساس تكافؤ الفرص، وترى انه رغم وجود نحو 400 طالب وطالبة من ذوي الاعاقات المختلفة، لكن لغاية الان لم توفر الجامعة المتطلبات كافة، حتى يستكملوا تعليمهم، رغم موافقة رئيس الجامعة على طلبات الحملة، بوصفها "حقا أساسيا للطلبة".

وتبين أن "كثيرا ممن انهوا الثانوية العامة بنجاح، وسمحت لهم معدلاتهم بالالتحاق بالجامعات، يعزفون عن ذلك، قناعة منهم بعدم امكانية استكمالهم لدراستهم، نتيجة عدم تعاون إدارات الجامعات في توفير الحقوق الاساسية للطلبة، وضمان استكمالهم لتعليمهم"، لافتة إلى أن "الجامعات الاخرى قد تكون أكثر سوءا من حيث التسهيلات البيئية من الأردنية".

وتشير أبو صوفة إلى اقتصار التخصصات التي يسمح بدراستها لذوي الاعاقة السمعية بثلاثة فقط، ليس لسبب، "إنما لاقتصار تواجد مترجمي لغة الاشارة في تخصصات التربية الخاصة وتربية الطفل والرياضة فقط".

وكانت حملة "صار وقتها" اطلقت في تشرين الثاني (نوفمبر) الماضي، وطالبت بحق الطلبة ذوي الاعاقة في التعليم على أساس من تكافؤ الفرص والمساواة مع الآخرين، دون أي شكل من

أشكال التمييز أو الإقصاء.

وكان رئيس الجامعة أعلن عن استجابته لمطالب الحملة، واستعداد الجامعة لبدء العمل على تنفيذها فوراً، لكن على ارض الواقع، تم تنفيذ مطلبين فقط، وهما تعيين مترجمة لغة اشارة لطلبة تخصص الرياضة، وزيادة مدة الامتحان 60 % لطلبة ذوي الاعاقة البصرية والسمعية، والحركية في الاطراف العليا.

وتطالب الحملة بتهيئة البيئة المادية لذوي الإعاقة الحركية، من خلال توفير دورات مياه مهيأة لمستخدمي الكراسي المتحركة في المباني الحيوية، مثل عمادة شؤون الطلبة ورئاسة الجامعة والمكتبة ومجمع القاعات العلمية ومجمع القاعات الإنسانية وكلية الآداب، وتوفير منحدرات في تلك المباني الحيوية، وفي أي كلية يلتحق بها طالب أو طالبة من ذوي الإعاقة الحركية، مع إجراء مسح وتقييم للمنحدرات الموجودة والتأكد من مطابقتها للمعايير والمواصفات المنصوص عليها في كودة البناء الوطني.

كما تطالب بتمكين الطلبة ذوي الإعاقة الحركية من استخدام المصاعد المتوفرة حالياً بحرية واستمرار، بموجب تعليمات تصدرها الجامعة، مع تقييم حالة ومواءمة المصاعد في مباني الجامعة وكلياتها.

وطالبت الحملة كذلك بتهيئة قاعات المحاضرات والمختبرات العلمية ومختبرات الحاسوب والمكتبة لذوي الاعاقة الحركية، من حيث اجراءات السلامة وارتفاع الطاولات والأرفف والفراغات وموائمة اجهزة الحاسوب والادوات المستخدمة في هذه المختبرات.

التركيز على طرق ووسائل إمكانية الوصول كأساس لتمتع الشخص بحقه.

كما طالبت بإصدار تعليمات تلزم أعضاء الهيئة التدريسية والكليات والأقسام المختلفة بتوفير المواد الدراسية بأشكال مهيئة (برايل، نسخ إلكترونية "word format"، طباعة بخط كبير وتسجيل المحاضرات صوتيا)، وذلك بالتشاور مع ذوي الإعاقة البصرية أنفسهم، وإصدار تعليمات تنظم عمل طلاب التشغيل وتتيح تعيين قارئين/ قارئات للطلبة ذوي الإعاقة البصرية من داخل وخارج الجامعة ووضع إشارات إرشادية أرضية وجدارية ملموسة داخل مباني الجامعة وخارجها لتمكين ذوي الإعاقة البصرية من التنقل باستقلالية ويسر داخل هذه المباني وفي ما بينها.

ودعت الحملة كذلك إلى تعيين 6 مترجمي لغة إشارة جدد، مؤهلين وتوزيعهم على الكليات والأقسام المختلفة، مع تدريب شخصين على الأقل من موظفي دائرة التسجيل، ديوان الرئاسة، المكتبة وفي كل دائرة أو قسم حيوي آخر؛ على أساسيات التواصل بلغة الإشارة، وإلزام أعضاء هيئة التدريس في الجامعة بتوفير بيئة ووقت مناسب للطلبة الصم لفهم محتوى المحاضرات وتدوينها وطرح الأسئلة والمشاركة في المناقشات، ووضع إشارات وشواخص ارشادية بلغة الإشارة والصور لتمكين الاشخاص ذوي الاعاقة السمعية من التنقل والوصول إلى مرافق الجامعة ومبانيها المختلفة.

وسط بيئة غير صديقة: طلبة صُمّ لا يتلقون تعليما جيدا

رامي زلوم

التركيز على أن المشكلة تكمن في البيئة وليس في الشخص

لا يقوى العشريني أحمد على الكتابة أو القراءة جملة كاملة بطريقة صحيحة، رغم تخرجه من قسم التربية الخاصة بدرجة البكالوريوس.

احمد كان -كما يفترض- قد حصل على تأسيس منذ طفولته بمدرسة متخصصة بطلاب الصم، تابعة لوزارة التربية والتعليم، كانت خياره الوحيد آنذاك، بعد رفض مديرة مدرسة مجاورة لمنزله استقباله في المرحلة الابتدائية، ذلك لعدم القدرة على التفاهم مع الوسط المجاور له.

لغة الإشارة كانت هي لغته الوحيدة خلال المدرسة للتواصل مع العالم المحيط به، حيث يجتمع وزملاءه الصم ويتواصلون ويشتركون بنشاطاتهم، ولا يوجد تواصل مع العالم المجاور لهم.

ثمة تحديات واجهت أحمد وزملاءه بعد الخروج من هذا العالم، ودخولهم إلى الثانوية العامة، حيث مواد الدراسة صعبة، ولا قدرة على التعامل معها، نظرا لفقدانهم العديد من المهارات لاسيما الكتابة والقراءة.

"لقد اعتدنا على الدراسة بطريقة حفظ المادة دون اي فهم او استيعاب والهدف هو النجاح في الاختبارات المدرسية لا اكثر"، يقول أحمد.

وللأسباب ذاتها لم تستطع الطالبة إيمان تعبئة نموذج القبول الموحد لاختيار التخصص الجامعي، فبعد المحاولة الثالثة لها اجتازت الثانوية العامة بمعدل 66 % متفوقة على زملائها من نفس المدرسة.

التركيز على أن لغة الاشارة هي أساس التسهيلات البيئية للأشخاص الصم لتمكينهم من ممراسة حقهم

المشكلة الأساسية بالنسبة لإيمان، هي عدم تأسيسها جيدا في مراحل الدراسة الاولى، "كان هنالك إهمال وعدم مبالاة بطرق التعليم المتبعة، وضعف إتقان بتدريس لغة الإشارة مما يوصل المعلومات الخاطئة للطلبة ويربك فهمهم للمادة".

صفر نجاح

يصل عدد المدارس الحكومية المعنية بالطلبة الصم وضعاف السمع إلى 11 مدرسة موزعة على محافظات المملكة، يندرج اغلبها تحت مسمى "مدارس الأمل للصم"، يتوفر في ثمانية منها التعليم الثانوي للفرع الأدبي فقط بعد إلغاء تخصص الإدارة المعلوماتية العام 2016.

خلال السنوات الثلاث الأخيرة، لم ينجح أي طالب أصم في إمتحانات الثانوية العامة، في مدارس مأدبا واربد ولواء رصيفة، غير أن طالبا واحدا من أصل 57 في العاصمة عمان نجح بالامتحان، وطالب آخر من أصل 12 في الكرك، فيما نجح بالعقبة ثلاثة طلاب من اصل 9 ، اما في مدارس الكورة والطفيلة فقد نجح طالب واحد من ما يقارب 9 طلاب.

الغش مبرر

"يلجأ البعض من الطلبة الصم للغش في معظم الامتحانات، وفي بعض الأحيان يعتمدون على مترجمي لغة الاشارة المتواجدين في قاعات الامتحان لمساعدتهم بالإجابة او التأكد منها"، هذا ما قاله أحمد، الذي كان يتحدث بألم من هذا الواقع الذي ينم عن عدم اكتراث بواقع الصم، وعدم وجود خطة جدية لاستحداث حلول من قبل وزارة التربية.

مديرة مدرسة الأمل في عمان، ريما شديفات، ترجع أسباب تراجع مستويات الطلبة الصم العلمي إلى عدم تلقي هؤلاء الطلبة التأسيس الجيد في المراحل العمرية الأولى في المهارات اللغوية وقراءة الشفاه، وهذا يعتمد بشكل اساس على وعي الاهل واهتمامهم بتطوير طفلهم.

التركيز على أن لغة الاشارة هي أساس التسهيلات البيئية للأشخاص الصم لتمكينهم من ممراسة حقهم

بحسب الشديفات، فإن المدارس المعنية بالصم وضعاف السمع جميعها تفتقر لتخصصات مهنية وصناعية، تلك التي قد تقدم فرصا أفضل مما هي موجودة، إضافة الى عدم توفر كوادر تعليمية مؤهلة بشكل جيد للتعامل مع الطلبة واتقان ترجمة لغة الاشارة.

ترى شديفات أن المنهاج التعليمي المعتمد لدى مدارس وزارة التربية والتعليم هو ذاته المستخدم في مدارس الصم، هو يعتبر "ضخما جدا وغير ملائم" لخصوصية طلبة الصم، كما ولا يراعي احتياجات وقدرات فاقدي السمع ويصعب ترجمته بشكل كامل بلغة الاشارة.

قبل ست سنوات، خرجت لجان مشكلة من قبل وزارة التربية لقياس مدى ملاءمة المناهج المعتمدة مع احتياجات الطلبة الصم بحزمة إجراءات، تضمنت إلغاء عدد من المصطلحات المعقدة والمواد الانشائية في اللغة العربية والانجليزية بالإضافة الى حذف مبحث الرياضيات.

مدير إدارة التربية الخاصة في وزارة التربية الدكتور فريد الخطيب، يعلق بأن عمل هذه اللجان "مازال مستمرا للوصول إلى منهاج متطور يستوعب جميع احتياجات هذه الفئة".

يبين الخطيب أن التحديات في تعليم الصم وخصوصا مهارات القراءة والكتابة هي تحديات عالمية، لا تقتصر فقط على الأردن، وحيث تعود الأسباب إلى صعوبة ترجمة المادة الدراسية بلغة الاشارة بشكل حرفي، فهي تزود الشخص بالفكرة العامة عن المحتوى، وهذا يعتمد على مهارة وقوة تأسيس اتقان القراءة من خلال الشفاه بشكل جيد ليربط بينها وبين الاشارة الخاصة بها وبالتالي يصل الى المعنى الصحيح.

لمن يهمه الامر

بلغت نسبة انتشار الإعاقات السمعية وصعوبة السمع بين الأردنيين، ممن أعمارهم أكثر من 5 سنوات 3,1 % وفق تقرير واقع الاعاقة في الاردن 2017 الصادر عن دائرة الاحصاءات العامة والمجلس الأعلى لحقوق ذوي الاعاقة. كانت نسبة الذكور منهم بين الأردنيين 3,2 %، أما الإناث 3,1 %. وسجلت محافظة عجلون والطفيلة أعلى نسبة انتشار بنسبة 3,5 % لكل منهما.

الناشط والمدرب بحقوق ذوي الاعاقة السمعية إسلام الزغول، يعتقد أن من الضروري أن تحصن الوزرات نفسها بأساسيات لغة الإشارة والتواصل مع هذه الشريحة بشكل مباشر، والتعرف على المطالب والتحديات التي يواجهونها دون تدخل مترجم الإشارة.

يتضمن تقرير الظل الموازي الذي أعده مجتمع الصم الأردني المقدم للجنة الأممية المتبوعة بالاتفاقية الدولية الخاصة بحقوق ذوي الإعاقة، جملة من الحقوق المهدورة لهذه الشريحة في الأردن. تناولت المادة 24 المخصصة للتعليم غياب المعلومات الإحصائية الرسمية للأطفال الصم في المدارس العادية، ونقص الخبرة المهنية في تعليمهم.

يوصي التقرير الدولة بضرورة إجراء بحث تقصي حقائق لتحديد حالة أولئك الطلاّب الصمّ في مناطق الحضر والريف.

بادر مجتمع الصم بالرد على قائمة المسائل التي اوردتها اللجنة الأممية فيما يتعلق بحقوق ذوي الإعاقة السمعية، وطالت الردود 33 مادة وتساؤلا.

يوضح الزغول أن من ألمهم تحديد أبرز المشاكل التي يوجهها الصم في مختلف الجوانب، وعرضها على الجهات المعنية في الدولة، لإيجاد حلول جذرية تضمن الحياة الكريمة لهم.

وفق التقرير، لا توجد معلومات إحصائية رسمية متاحة من قبل الحكومة أو المجلس الأعلى لحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة بشأن مسألة الحصول على التعليم.
يقوم 20 طالبا من الصم، باستئجار سيارة خاصة للوصول إلى مدرسة محلية للصم، تبعد حوالي 30 دقيقة عن منازلهم. ولم يكن عدد 20 طالبا كبيرا بما فيه الكفاية للمدرسة المحلية أو وزارة التعليم لتوفير حافلة للنقل، وفق رصد التقرير الموازي.

القانون الجديد

يوضح أمين عام المجلس الأعلى لحقوق ذوي الإعاقة، مهند العزة، أن التعديلات الجديدة على قانون حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة "يتبنى مفهوماً شموليا للإعاقة حيث يأخذ بعين الاعتبار البيئة المعيقة للشخص بنفس الدرجة التي ينظر بها إلى حالة الإعاقة الجسدية أو الذهنية أو النفسية؛ فالبيئة المعيقة بهذا القانون باتت من عناصر تعريف الإعاقة، وأصبح لازما جعل البيئة المادية وغير المادية خاليةً من العوائق السلوكية والحسية لكي يتسنى للأشخاص ذوي الإعاقة التمتع بحقوقهم وحرياتهم على أساس من المساواة مع الآخري".

يعرّف القانون مصطلح الموافقة الحرة المستنيرة بـ "رضا الشخص بعد إخباره بطريقة يفهمها بفحوى وآثار ونتائج التصرفات القانونية وغير القانونية التي يتم اتخاذها له أو في حقه أو يعتزم هو القيام بها"، يقول العزة.

اوجب القانون على وزارة التربية توفير الترتيبات التيسيرية المعقولة في المدارس الحكومية والخاصة، كما ينص على عدم ترخيص أي مؤسسة تعليمية إذا لم تتوفر فيها شروط امكانية الوصول. كما ويلزم القانون الوزارة قبول ودمج الأطفال ذوي الإعاقة في المؤسسات التعليمية ومنع استبعادهم من حق التعليم على أساس الإعاقة.

أسماء خبراء في مجال الإعاقة

د. علي الرجوب	الطب الطبيعي	٠٧٩٥٢٢٤٤٣٣
د. محمد القدومي	تشخيص الإعاقات المبكرة	.٧٩٩٩١٣١١٥
د. أحمد النوايسة	طبيب العيون	٠٧٩٩٣٤٣١٩٢
د. أسامة مكحول	أنف وأذن وحنجرة	٠٧٩٩٨١٥٦٦٥
د. خالد النوافلة	أنف وأذن وحنجرة	٠٧٩٨٧٨٩١٤٧
د.عصام خواجا	أمراض أطفال عصبية	٠٧٧٦٤٠٠٤٥٦
د. هيا عربيات	أعصاب اطفال	٠٧٧٢٢٥١٧٧١
د. معن محمود سعيد	اختصاص العظام	٠٧٩٥٠١٠٥١٠
د. أحمد ربحي الحاج إبراهيم	اختصاص العظام	٠٧٩٥٥٩٠٧٨٩
د. محمد عمر أبو زيد	التأهيل	٠٧٧٧٧٨٨٦٧
جمعة الجبور	علم النفس الاكلينيكي	٠٧٩٠٢١٧٠٦٠
ميساء ارشيد	فنية فحص بصر	٠٧٩٥٦١٨٠٧٣
آسيا شعبان	فنية سمعيات	٠٧٩٩٣٥٣٦٧٦
رحاب الحسامي	فني نطق	٠٧٧٩٣٣٠٥٧٩
د. هيثم الدويري	مديرية الجودة /وزارة الصحة	٠٧٩٦٥٣٥٨٩٨
عبد الله الرواشدة	معالج وظيفي	٠٧٨٨٨٨١٢٤٣
أماني أبو دية	معالج طبيعي - مستشفى البشير	٠٧٩٩٧٤٠٩٠٦
د. عصام النمر	الكشف المبكر عن الإعاقات	٠٧٨٨٧١٥٥١٨
د. أمجد جميعان	مستشار أول الطب النفسي	٠٧٩٥٣٠٨٨٠٥
أ.د. أميرة المصري	أعصاب ودماغ الأطفال	٠٧٩٩٠٦٠٧٩٥
أ. د. عبدالكريم القضاة	أعصاب ودماغ	٠٧٩٦١٦١٤١٤
أ. د. جهاد حمدان	تطور واكتساب اللغة	٠٧٩٩٧٢٤٢١٨
أ. د.ياسر الناطور	السمع والنطق	٠٧٧٧٤٢٧٠٧١

د. نخلة أبو ياغي	طب وجراحة عيون	٠٧٩٨٥٠٤٩٣٧
د. وسام دراوشة	علاج وظيفي	٠٧٩٩٨٠٣٤٠٤
د. جينيفر مهيدات	التأهيل والعلاج الطبيعي	٠٧٩١٤٥٥٠٤٥
وائل نافذ قعدان	الأطراف الصناعية والأجهزة المساندة	٠٧٩٧٠٤٦٣٥٣
أ.د يعقوب فريد الفرح	تربية خاصة وعلم نفس اكلينيكي	٠٧٧٧٤٢٠٦٤٧
أ.د. صالح الشرفات	الإدارة التربوية	٠٧٧٩٦٠٤٦٩٩
د. حنين حياصات	مركز وقت التعلم	٠٧٩٧٧٤٣٨٦٦
د. تامر المصري	الإعاقات النفسية والأدمان	٠٧٧٢٢٢٢٩٨٦
د. عروب الطوالبة	القياس والتقويم	٠٧٩٧٤٢٧٧٧٤
أميرة الجمل	جمعية خطوتنا لدعم حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة النفسية	٠٧٩٧٩٢٢٠٥٦
د. علي العودات	دكتور تربية خاصة	٠٧٨٦٤٧٩٣٠٩
د. وداد عقروق	تدخل مبكر / مركز المسار للتربية الخاصة	٠٧٩٥٥٤١١٦٥
د.هشام مكانين	دكتور تربية خاصة/ صعوبات تعلم	٠٧٧٦٣٩٣٤٧٣
د. ابراهيم زريقات	دكتور تربية خاصة/ برامج سمعية	٠٧٧٧٤٢٣٥٢٦
رانيا الطباع	علم نفس /مدربة بورتيج	٠٧٩٦١١٩٩٧٧
جيمان عماري	اضطراب طيف توحد	٠٧٩٥٧٧٥٦٦٠
أحمد حمدان	علم نفس اكلينكي/ اختبارات ذكاء	٠٧٩٩٦٢١١٦٦
بسمة الكيلاني	علم نفس اكلينكي	٠٧٩٥٢٠٠٠٢١
د. حسين القاسم	اختصاصي سمعيات	٠٧٧٧٧٦٥٠٦٥

د. منى الحديدي	دكتور تربية خاصة/ اعاقات بصرية	٠٧٩٩٩٨٩٥٨٥
د. سعاد غيث	دكتور ارشاد وصحة نفسية	٠٧٩٥٦٩٤٢٩٢
د. سهيلة بنات	دكتور ارشاد وصحة نفسية	٠٧٩٥٠٢٤٥٤٣
امل الحاج	الاعاقة الذهنية الشديدة	٠٧٩٧٧٧٨٤٩٥
د. جاك سيركس	اضطراب التوحد	٠٧٩٥٦٥١١٣٣
جيهان السويطي	الاعاقة الحركية	٠٧٩٥٨١٣٤٣٣
د. خالد الجندي	صعوبات التعلم	٠٧٧٧٦٤٨٣٩٣
زينات ابو شنب	الاعاقة الذهنية الشديدة	٠٧٩٦٥٥٦١٥٦
سهم مدانات	العلاج الطبيعي	٠٧٩٦٠٩٦١٧٦
سهى طبال	التدخل المبكر	٠٧٩٦٨٩٤٠٨٢
د. عبيد السبايله	صعوبات التعلم	٠٧٩٥٥٤٥٤٠٤
د. علي الشواهين	الاولمبياد الخاص	٠٧٩٥٥٥٧٢٩٥
د. محمد الحسن	صعوبات التعلم	٠٧٩٨٥٠٨٢٣٨
د. احسان الخالدي	التربية الخاصة	٠٧٧٧٢٩٠٧٠٩
سلمى شقير	علاج وظيفي	٠٧٩٩٥٥٩٨٣٢
مصطفى القيسي	علاج وظيفي	٠٧٩٦٨٢٠٧٤٢
أ.د. جميل الصمادي	التعليم	٠٧٩٦٦٦١١٦٦
د. زهير زكريا	الإرشاد والصحة النفسية	٠٧٧٧٢١٠٠١٤
د. ميادة الناطور	تربية خاصة	٠٧٧٧٤٩٩٠٥٤
د. محمد المهيدات	تربية خاصة	٠٧٩٨٥٠٨٢٣٨
أ. د. ابراهيم زريقات	الإعاقات السمعية	٠٧٧٧٤٢٣٥٢٦
أ.د. فاروق الروسان	القياس والتشخيص	٠٧٩٦٦٤٥٩١٢
د. عماد علي	الإعاقات العقلية	٠٧٩٥٧٥٦٨٠٢
الدكتورة هنادي العبدلات	الاعاقة السمعية	٠٧٩٨٨٣٥١٤٧

الدكتور محمود الشياب	المعهد الامريكي لعلوم التوحد	٠٧٩٨٧٨٩١٤٧
الدكتور احمد ربحي الحاج ابراهيم عبد	اختصاص العظام	٠٧٩٥٥٩٠٧٨٩

الأسئلة المتكررة حول
قانون حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة رقم ٢٠ لسنة ٢٠١٧

لماذا قانون حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة؟

جاء قانون حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة رقم 20 لسنة 2017 انسجاماً مع اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة التي صادقت عليها المملكة الأردنية الهاشمية عام 2008، ومع مراجعة مواد القانون القديم، ظهرت الحاجة إلى تطوير النصوص القانونية بشكل يشمل مواد تفصيلية ملزمة للمؤسسات والجهات ذات العلاقة، بهدف تمكين الأشخاص ذوي الإعاقة في الأردن من التمتع ببيئة تشريعية خالية من العوائق والحواجز ومبنية على مبدأ تكافؤ الفرص والمساواة مع الآخرين وعدم التمييز.

ما الذي يميز القانون الجديد؟

لعل ما يميز القانون الجديد أنه يعتبر أول قانون مناهض للتمييز ضد الأشخاص ذوي الإعاقة في المنطقة العربية، ويتميز أيضاً بأنه ألزم جميع الوزارات والمؤسسات العامة بتضمين قضايا الإعاقة في الاستراتيجيات والخطط والبرامج بما يكفل وصول الأشخاص ذوي الاعاقة الى كافة الخدمات والمرافق، وتميز أيضاً بأنه تضمن تحديد أطر زمنية على كل جهة من الجهات للقيام بالتزاماتها تجاه الأشخاص ذوي الإعاقة. بالإضافة انه يوجد في القانون تفاصيل كثيرة جداً بحيث تغطي كافة مناحي الحياة اليومية للأشخاص ذوي الإعاقة. كما اعتبر القانون أن كل فعل من شأنه حرمان الشخص ذي الإعاقة من حق أو حرية ما هو شكل من أشكال العنف ومخالفة قانونية تستوجب العقوبة.

ماذا بخصوص التعليم؟

أوجب القانون على وزارة التربية والتعليم توفير الترتيبات التيسيرية المعقولة في المدارس الحكومية والخاصة، ومنع استبعاد أي شخص من أية مؤسسة تعليمية على أساس الإعاقة، كما ألزم القانون وزارة التربية والتعليم بقبول ودمج الأطفال ذوي الإعاقة في المؤسسات التعليمية، وتعزيز ثقافة الاختلاف من خلال تضمين المناهج المدرسية بمفاهيم تعمل على تعزيز حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة، كما نص على عدم ترخيص أي مؤسسة تعليمية اذا لم تتوفر فيها شروط امكانية الوصول.

أما في مجال **التعليم العالي**، فقد تضمن القانون توفير الترتيبات التيسيرية المعقولة وإمكانية الوصول في الجامعات العامة والخاصة، لضمان التحاق الأشخاص ذوي الإعاقة في التخصصات المتاحة، كما تضمن القانون خصومات كبيرة على التعليم العالي، بسبب ضعف امكانية الوصول والترتيبات التيسيرية، بحيث يدفع الشخص ذو الإعاقة 10% فقط من تكلفة الدراسة في البرنامج التنافسي، و25% من تكلفة الدراسة في البرنامج الموازي.

ماذا بخصوص الصحة؟

أوجب القانون على وزارة الصحة توفير الترتيبات التيسيرية المعقولة وإمكانية الوصول في المستشفيات والمراكز الطبية العامة والخاصة، بالإضافة الى تصويب أوضاع المؤسسات الصحية القائمة خلال مدة 5 سنوات، كما أوجب القانون على وزارة الصحة تصميم وتنفيذ برامج الكشف المبكر عن الإعاقة في المستشفيات والمراكز الصحية للحد من تطور الإعاقة ، بالإضافة الى ذلك، ألزم القانون المؤسسة العامة للغذاء والدواء بتوفير النشرات الدوائية والغذائية والصحية بأشكال ميسرة للأشخاص ذوي الإعاقة، وبموجب هذا القانون أيضا، سيحصل الشخص ذو الإعاقة على تأمين صحي يشمل المعالجة والأدوية والعمليات الجراحية والمطاعيم والأدوية والعلاج الطبيعي وجلسات النطق والمعينات المساعدة بما فيها الأطراف الصناعية وسماعات الأذن والنظارات والعدسات، كما حظر القانون استبعاد أي شخص من عقود التأمين على أساس الاعاقة.

ما هي البطاقة التعريفية المذكورة في القانون؟

البطاقة التعريفية كما عرفها القانون تهدف إلى بيان طبيعة الإعاقة ودرجتها، حيث ستصدر بالتعاون ما بين المجلس الأعلى لحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة ودائرة الأحوال المدنية، ويحصل عليها الشخص ذو الإعاقة بموجب تشخيص من وزارة الصحة، بحيث يتمكن حاملها من الحصول على الخدمات المخصصة للأشخاص ذوي الإعاقة مثل الاعفاء الجمركي والتأمين الصحي والإعفاءات الكلية والجزئية والاستفادة من نسب التشغيل والاستثناءات في مؤسسات التعليم وغيرها.

ماذا بخصوص العمل والتشغيل؟

منع القانون استبعاد أي شخص من العمل أو التدريب على أساس الإعاقة، وألزم القانون وزارة العمل بجعل المناهج والخدمات المقدمة في برامج التدريب المهني متوفرة بأشكال ميسرة.

بالإضافة الى ذلك، أبقى القانون على المادة المتعلقة بإلزام الجهات الحكومية وغير الحكومية التي لا يقل عدد العاملين فيه عن 25 عاملاً، ولا يزيد عن 50 عاملاً بتشغيل شخص واحد على الأقل من الأشخاص ذوي الإعاقة، وإذا زاد عدد العاملين عن 50، يجب أن تخصص المؤسسة نسبة تصل إلى 4% من شواغرها للأشخاص ذوي الإعاقة.

من جهة أخرى، ألزم القانون صندوق التنمية والتشغيل بتخصيص نسبة من القروض الميسرة لتمويل مشاريع تشغيلية للأشخاص ذوي الإعاقة وأسرهم، وأكد القانون على إشراك منظمات الأشخاص ذوي الإعاقة في تصميم مشاريع وبرامج لمكافحة الفقر.

ماذا بخصوص الجوانب المتعلقة بالوصول إلى العدالة؟
أوجب القانون على وزارة العدل تأهيل خبراء معتمدين في تيسير التواصل مع الأشخاص ذوي الإعاقة، بحيث يتضمن ذلك مترجمو اشارة متخصصون في لغة الاشارة القانونية، وخبراء تربويون في التواصل مع الأشخاص ذوي الإعاقة الذهنية، وخبراء لتيسير التواصل مع الأشخاص الصم المكفوفين، كما ألزم القانون وزارة الداخلية بتطبيق معايير امكانية الوصول على المحاكم ومراكز الإصلاح والتأهيل وأماكن التوقيف، وذلك خلال مدة أقصاها 5 سنوات، بالإضافة الى ذلك، توفير المعلومات ومحاضر التحقيق والجلسات بأشكال ميسرة للأشخاص ذوي الإعاقة.

ماذا بخصوص المباني وإمكانية الوصول إلى المرافق العامة؟
ألزم القانون وزارة الأشغال العامة وأمانة عمان الكبرى بوضع خطة وطنية لتصويب أوضاع المباني والمرافق ودور العبادة والمواقع السياحية المنشاة قبل العمل بهذا القانون لتطبيق امكانية الوصول، على أن لا يتجاوز استكمالها 10 سنوات، وتضمن القانون أيضاً إلزام هذه الجهات باشراك الأشخاص ذوي الإعاقة ومنظماتهم في وضع الخطة الوطنية.

من جهة أخرى، منع القانون مصادقة أو إجازة المخططات والتصاميم ومنح إذن الأشغال للمباني العامة والخاصة ما لم تكن مطابقة لمعايير إمكانية الوصول، وإلزام الجهات التي تقدم خدمات للجمهور بتصويب أوضاع منشآتها ومرافقها وفق معايير كودة متطلبات البناء للأشخاص ذوي الإعاقة، وفرض القانون عقوبات على الجهات التي لا تلتزم بذلك قد تصل إلى الإغلاق المؤقت أوالدائم بحق تلك الجهات.

ماذا يقول القانون بخصوص الإعفاءات الجمركية؟
نص القانون على إعطاء إعفاءات خاصة على كل ما يتعلق بالترتيبات التيسيرية المعقولة المخصصة لإستعمال الأشخاص ذوي الإعاقة أو منظماتهم أو الجمعيات والبرامج التي تقدم خدمات لهم، بحيث تعفى من الرسوم والضرائب والرسوم الجمركية والضريبة العامة على المبيعات والضريبة الخاصة ورسوم طوابع الواردات وضريبة الأبنية والمسقفات والمعارف ورسوم تسجيل العقارات وأية ضرائب أخرى.

كما نص القانون على أن تعفى كلياً واسطة نقل واحدة مخصصة لاستعمال الشخص ذو الإعاقة من الرسوم الجمركية والضريبة الخاصة ورسوم طوابع الواردات وأيةٍ رسوم أخرى ضمن شروط حددها القانون وهي -1 أن يكون طالب الإعفاء حاملاً للبطاقة التعريفية -2 أن تستخدم المركبة المعفاة لمصلحة المستفيد من الإعفاء -3 أن لا يكون طالب الإعفاء حاصلاً على إعفاء مماثل بموجب أي تشريع آخر.

ماذا بخصوص الطرق والأرصفة؟

ألزم القانون أمانة عمان الكبرى وادارة السير المركزية بتزويد الإشارات الضوئية بنظام تنبيه صوتي يتيح للأشخاص المكفوفين وضعاف البصر معرفة حالة السير، ووضع إشارات إرشادية تتيح للأشخاص المكفوفين معرفة بداية الرصيف ونهايته، وتدريب الكوادر العاملة في دائرة السير على مهارات التواصل مع الأشخاص ذوي الإعاقة، ووضع حواجز وإشارات إرشادية ومرئية على المواقع الخطرة، وعدم إشغال الأرصفة بشكل يعيق استخدامها من قبل الأشخاص ذوي الإعاقة.

وأوجب القانون أيضاً على وزارة النقل إلزام شركات النقل العام بتهيئة جميع الحافلات لاستعمال الأشخاص ذوي الإعاقة، وإلزام شركات النقل السياحي بتوفير وسائط نقل مهيأة، وإلزام سيارات الأجرة بتوفير بطاقة معلومات السائق بأشكال ميسرة، وكذلك توفير ترتيبات تيسيرية في المطارات والموانئ البحرية والسكك الحديدية ومواقف حافلات النقل العام.

ماذا بخصوص دور الرعاية ومراكز الإيواء؟

ألزم القانون وزارة التنمية الاجتماعية بوضع خطة وطنية تتضمن حلول وبدائل دائمة لمراكز الإيواء، وتحويل الجهات غير الحكومية الإيوائية الخاصة بالأشخاص ذوي الإعاقة إلى جهات خدماتية نهارية دامجة خلال 10 سنوات، كما منع القانون منح أي ترخيص لإنشاء مراكز إيوائية جديدة، واشترط القانون موافقة الشخص الحرة المستنيرة على إيداعه في مركز الإيواء، وأن تكون مراكز الحضانات ومؤسسات رعاية الأيتام والأحداث وكبار السن دامجة، وألزم وزارة التنمية بإجراء كشف جسدي ونفسي وتقييم تربوي على الأشخاص ذوي الإعاقة الملتحقين في مراكز الإيواء مرة كل ثلاثة أشهر على الأقل، وتوفير أدوات وتقنيات مراقبة أوضاع الأشخاص داخل المراكز، ووضع أيضاً مجموعة من الشروط الواجب توفرها في من يعمل في وظائف تعليمية وتربوية، ووضع عقوبات على مخالفة المعايير قد تصل إلى إغلاق المركز، وتمكين الأشخاص ذوي الإعاقة من الوصول إلى المشاريع الصغيرة والمشاريع الإنتاجية، وتعزيز مفهوم خدمة المرافق الشخصي وبرامج تطوير القدرات والمهارات الاجتماعية لأسر الأشخاص ذوي الإعاقة بالإضافة إلى توفير برامج التدخل المبكر.

ماذا بشأن السياحة؟

ألزم القانون وزارة السياحة والآثار وهيئة تنشيط السياحة بتضمين تعليمات تراخيص المهن السياحية المعايير الخاصة بإمكانية الوصول، وتوفير الترتيبات التيسيرية المعقولة وإمكانية الوصول في المواقع السياحية والأثرية، وتوفير نماذج ومخططات توضيحية بالأشكال الميسرة توضح المعالم الأثرية التي يتعذر على الأشخاص ذوي الإعاقة الوصول اليها، بالإضافة إلى توفير مخططات الطرق والمرافق المهيأة والنشرات والمطبوعات السياحية بأشكال ميسرة.

هل هناك جوانب أخرى يغطيها القانون؟

تناول القانون أيضاً مجموعة من الجوانب التي تعنى بالحياة اليومية للأشخاص ذوي الإعاقة، ومن ذلك:

• تناول القانون في أحد مواده الخدمات المقدمة من قبل مديرية الدفاع المدني، حيث ألزم المديرية بتوفير خدمات الطوارئ والإسعاف بأشكال ميسرة، وتضمين تعليمات الأمن والسلامة بمعايير امكانية الوصول، وتدريب كوادر الإسعاف على لغة الاشارة، بالإضافة إلى تدريب الأشخاص ذوي الإعاقة وأسرهم على السلامة العامة، والإسعاف الأولي.

• ألزم القانون أيضاً وزارة الثقافة بتوفير الدوريات والنشرات والمطبوعات بأشكال ميسرة، وكذلك المصنفات الأدبية، وتوفير معايير إمكانية الوصول إلى المراكز الثقافية والمسارح والمكتبات العامة. وإلزام المكتبات العامة والجامعات والجهات الحكومية التي تمتلك مواقع الكترونية أن تكون هذه المواقع متاحة بأشكال ميسرة

• أما في مجال الاعلام، فقد ألزم القانون هيئة الإعلام بتضمين استراتيجيات إعلامية تبين حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة، وتبني سياسة تحريرية للغة والمصطلحات مبنية على عدم التمييز، وتدريب الصحفيين على آليات التناول الإيجابي لقضايا الأشخاص ذوي الإعاقة بما يكفل القضاء على الصور النمطية الاجتماعية السائدة في المجتمع

• كما ألزم القانون وزارة الأوقاف والمجلس الكنسي بتوجيه الخطاب الديني بشكل يعزز قبولهم باعتبارهم جزءاً من التنوع البشري، ومراجعة المناهج الدينية المدرسية بالتعاون مع وزارة التربية والتعليم وتضمين ثقافة التنوع واحترام حقوق الاشخاص ذوي الإعاقة، وتدريب الكوادر العاملة في المؤسسات ذات الطابع الديني على ثقافة التنوع، وتوفير ترجمة بلغة الاشارة في الخطب والدروس في المساجد والكنائس.

• أما في موضوع الرياضة، فقد اعتبر القانون أن استبعاد أي شخص من الانضمام إلى الاتحادات الرياضية والأندية أمر مخالف للقانون، ونص على إدخال الرياضات المختلفة التي يمارسها الأشخاص ذوي الإعاقة في الأندية والاتحادات الرياضية، وتوفيرها بأشكال مهيأة، بالإضافة إلى تهيئة المرافق العامة.

• فرض القانون على البنوك توفير الخدمات والمعلومات والبيانات المصرفية للأشخاص ذوي الإعاقة بأشكال ميسرة، واحترام حقهم في الخصوصية، واعتماد توقيع الأشخاص ذوي الإعاقة البصرية بالإمضاء او الختم أو البصمة الإلكترونية، دون اشتراط الشهادة، وأن يتم توثيق المعاملات المصرفية بالصوت والصورة، بالإضافة إلى تطبيق إمكانية الوصول للمباني ومرافق البنوك، وتدريب الكوادر العاملة في القطاع المصرفي على التواصل الفعّال مع الأشخاص ذوي الإعاقة.

• تناول القانون موضوع الانتخابات، حيث ألزم الهيئة المستقلة للانتخابات بتمكين الأشخاص ذوي الإعاقة من ممارسة حقهم الانتخابي بسرية واستقلالية، من خلال توفير الترتيبات التيسيرية المعقولة وإمكانية الوصول، وتوفير مراكز اقتراع مهيأة

ومترجمي إشارة، وتمكين الأشخاص من الاقتراع بسهولة بواسطة مرافقيهم، بالإضافة إلى عدم تقييد حقهم في الانضمام إلى النقابات والأحزاب السياسية والجمعيات على أساس الإعاقة.

هل هناك أي عقوبات على الانتهاكات المتعلقة بحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة؟
بحسب القانون، سيعاقب بالحبس مدة لا تتجاوز سنة، أو بغرامة لا تزيد عن ألف دينار كل من ارتكب فعل أو امتناع من شأنه حرمان الشخص ذوي الإعاقة من حق أو حرية ما، حيث صنف القانون هذا الفعل على أنه عنف، وتضاعف العقوبة في حال تكرارها، كما يعاقب كل من رفض تشغيل شخص من ذوي الإعاقة على أساس الإعاقة أو بسببها بغرامة لا تقل عن 3000 دينار ولا تزيد عن خمسة آلاف دينار.

كيف سيتم مراقبة الالتزام والتطبيق؟
تضمن القانون الجديد آليات عدة تكفل تطبيقه بشكل فعال ومن ذلك:

وضع القانون أطر زمنية لكل جهة تتراوح ما بين سنة وخمس سنوات وفي بعض الأحوال 10 سنوات بحسب طبيعة الالتزام، فقد منح القانون مثلا القطاع المصرفي مهلة قليلة لجعل الخدمات والمرافق البنكية مهيئة لوصول الأشخاص ذوي الإعاقة وذلك نظرا لعدم وجود مشكلة مالية لدى البنوك لتطبيق ذلك، بينما أعطى القانون معظم الوزارات مهلة 5 سنوات لجعل خدماتها ومرافقها مهيئةً للأشخاص ذوي الإعاقة وذلك للحاجة المعرفية والفنية والمالية لتطبيق ذلك، كما أعطى القانون مهلة 10 سنوات لجعل قطاع التعليم كله دامجا وذلك لكثرة عدد المدارس وقدم مباني بعضها، والحاجة لتهيئة الطلبة ومواءمة المناهج وتدريب الكوادر، الأمر نفسه بالنسبة للمباني القائمة قبل نفاذ القانون حيث أعطى القانون مهلة 10 سنوات لوزارة الأشغال والجهات المعنية لجعلها مهيئة.

إلا أن هذا لا يعني الانتظار 10 سنوات ليصبح التعليم دامجاً ولتصبح دور الأيواء مراكز نهارية دامجة والمباني القديمة مهيئة وما إلى ذلك، ففترة العشر سنوات هي نهاية استكمال العمل لكن العمل سوف يبدأ خلال سنة من تاريخ نفاذ القانون، بحيث يبدأ التعليم بالتحول إلى الدمج اعتبارا من بداية تنفيذ الخطة العشرية أي خلال عام من تاريخ نفاذ القانون، وكذلك الأمر بالنسبة لإمكانية الوصول التي سوف يبدأ العمل عليها خلال عام 2018 والشيء نفسه بالنسبة لتحول مراكز الإيواء لمراكز نهارية دامجة.

أطرش
ضرير
أصم وبكم
أعمى
أطرم
عاجز
مجنون
ذوي احتياجات خاصة
ذوي التحديات
منغولي

قزم
ضرير
أصحاب الهمم
أخرس
متوحد
متخلف عقلياً

قل ولا تقل

إعداد الدكتور مهند العزة

قل ولا تقل في مجال حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة

لغة الإعلام في تناول وقضايا الاشخاص ذوي الإعاقة؛ «يا سلام أو يا حرام»

إعداد: الدكتور مهند صلاح العزة

لا تقل	قل	لماذا؟
مجنون، معتوه، سفيه	شخص ذو إعاقة نفسية اجتماعية	إن الأشخاص ذوي الإعاقة النفسية الاجتماعية والأطباء النفسيين يؤكدون أنه لا وجود علمي وعملي للشخص "المجنون". الإعاقة النفسية ترتب عوائق سلوكية مصدرها "الوصمة" ونظرة المجتمع للأشخاص ذوي الإعاقة النفسية، مما يقيّد انخراط هؤلاء الأشخاص واندماجهم في المجتمع، لذلك يُستخدم تعبير "النفسية الاجتماعية" للتأكيد على ما تلعبه العوائق السلوكية الاجتماعية من دور في إقصاء وتمييز في هذا الصدد. تستخدم كلمات: "مجنون ومعتوه..." للدلالة على كل ما هو غير عادي أو غير منطقي وغير متوازن أو مقبول: "تصرف جنوني، فكرة مجنونة، مجنون القرية..."
"الإعاقة قضية إنسانية بالدرجة الأولى"	"الإعاقة قضية حقوق إنسان"	الأشخاص ذوو الإعاقة يجابهون تمييزاً وإقصاءً في ممارستهم للحقوق والحريات نفسها المقررة للكافة، وتناول حقوق الإنسان في سياق استثارة العواطف والشفقة؛ سوف يُضر بجوهر قضية الأشخاص ذوي الإعاقة ويجعلها مجرد مادة إعلامية تستدر العطف دون معالجة أصل الموضوع المتمثل في التمييز والإقصاء.
"يجب تقديم الرعاية والعناية لهم..."	"يجب أن يتم تحقيق المساواة وتكافؤ الفرص للأشخاص ذوي الإعاقة"	إن الإعلام مطالب بتبني لغة حقوقية قوامها تحقيق المساواة وتحييد الإعاقة والبعد عن تكريس النهج الرعائي الوصائي. فالتمتع بالحقوق لا يكون بتوفير الرعاية والعناية، وإنما بتحقيق المساواة واحترام الاستقلالية الفردية والخصوصية للشخص.

لا تقل	قل	لماذا؟
"الإعاقة ابتلاء واختبار"	"الإعاقة تنوع واختلاف بشري طبيعي"	إنّ تكريس فكرة أن الإعاقة هي شكل من أشكال "الاختبار أو الابتلاء" سوف يجعل من الانتهاكات والتمييز؛ صوراً لهذا الابتلاء والاختبار الذي يجب على الشخص تحمّله والتعايش معه. فسوف يصبح ارتطام الشخص ذي الإعاقة البصرية بالجدران وتعرضه للمخاطر أثناء تنقله؛ شكلاً من أشكال الابتلاء وليس تقصيراً في تهيئة البيئة والتدريب على فن الحركة والتنقل، وسوف يصبح الحكم بالإدانة على شخص أصم نتيجة عدم التواصل الفعّال بلغة الإشارة اختباراً وابتلاءً يؤجر عليه الشخص، وهكذا في كل ما يواجهه الأشخاص ذوو الإعاقة من عوائق وحواجز تحول دون ممارستهم لحقوقهم.
"على الرغم من وجود الإعاقة فقد استطاع أن يقهرها ويحقق النجاح"	"على الرغم من وجود العوائق البيئية والسلوكية فقد استطاع أن يحقق ما يريد"	لابد من توخي الحذر في تناول الإعلام لما يسمى بـ "قصص النجاح" للأشخاص ذوي الإعاقة. فحصول شخص ذي إعاقة على درجة الماجستير أو الدكتوراة مثلا، يجب أن يقدّم في إطار أنه في الأصل إنجاز عادي ويحدث كل يوم، ولكن حدوثه مع وجود عوائق بيئية كبيرة هو الذي يجعل من مثل هذا الأمر خبراً يستحق التغطية الإعلامية.
"نستضيف اليوم الخبير... في...؛ وهو من الأشخاص ذوي الإعاقة، ليحدثنا عن..."	"نستضيف اليوم الخبير في.... ليحدثنا عن..."	يجب تحييد الإعاقة طالما لم تكن هي موضوع المادة الإعلامية. فتسليط الضوء على الإعاقة وهي ليست عنصراً في التحقيق الصحفي أو اللقاء التلفزيوني أو الإذاعي؛ سوف يصرف ذهن المتابع عن أصل موضوع الحلقة أو التحقيق إلى تأمل شخص الخبير الضيف "كيف أصبح خبيراً وهو من الأشخاص ذوي الإعاقة"....

لا تقل	قل	لماذا؟
"واضح من حجم المشاكل والفجوات أن الخطط والبرامج وبعض الجهات تعاني من إعاقة!"	لا تستخدم كلمة "الإعاقة" للدلالة على شيء سلبي أو لانتقاد جهة أو سياسة معينة	إن استخدام أي وصف له صلة بالإعاقة لنقد سياسة أو خطة أو جهة، من شأنه تكريس الاستخدام النمطي السلبي لقضايا الإعاقة وما يرتبط بها من مصطلحات وتعابير، وسوف يعكس تناقضاً في الرسالة الإعلامية التي تسعى من جهة إلى تغيير الصور النمطية في مجال الإعاقة، وما تتضمنه مثل تلك التعابير من تكريس لتلك الصور من جهة أخرى.
"نقدّم لكم اليوم نموذجاً للنجاح والتحدي من الأشخاص ذوي الإعاقة"	"نقدّم لكم اليوم نموذجاً آخر على ما يجابهه الأشخاص ذوو الإعاقة من عوائق وتحديات حتى يحققوا ما يحققه الآخرون بسهولة ويسر"	إن رسالة الإعلام في تناولها لقصص النجاح يجب أن يظل محور تركيزها على تحدي العوائق والحواجز التي يجابهها الشخص ذو الإعاقة للحصول على ما يحصل عليه الآخرون بسهولة ويسر. فالأشخاص ذوو الإعاقة لا يتحدون إعاقتهم بل يتحدون معيقات وصولهم إلى حقوقهم وحرياتهم الأساسية.
"نقدّم لكم قصة إنسانية مثيرة لأسرة أو لشخص لديه إعاقة..."	"نقدّم لكم قصة واقعية تسلط الضوء على جانب من أوضاع بعض الأشخاص ذوي الإعاقة وما يتعرضون له من تمييز وإقصاء، من خلال حالة أسرة.... أو السيدة أو السيد...."	يجب التنويه دائماً أثناء تناول حالة فردية ذات صلة بالإعاقة؛ إلى أن هذه الحالة تقدّم جانب واحد من جوانب متعددة لأوضاع الأشخاص ذوي الإعاقة، ويجب البعد تماماً عن وصف مثل تلك الحالات أياً كان موضوعها بأنها "قصة إنسانية"، فهي قصة واقعية تعكس حقيقة وضع معاش.

لا تقل	قل	لماذا؟
"ومن خلال هذا البرنامج نناشد المسؤولين وأصحاب القلوب الرحيمة لمساعدة هذه الأسرة وطفلها المعاق..."	"ومن خلال هذا البرنامج، فإننا نضع المسؤولين أمام مسؤولياتهم لمراجعة حالة حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة والقضاء على أشكال التمييز كافةً وتحقيق المساواة في الوصول إلى الخدمات للجميع"	يجب أن تتناول المادة الإعلامية حقوق وقضايا الأشخاص ذوي الإعاقة في إطارها الشامل الصحيح وفي ضوء التزامات الدولة بتحقيق المساواة وتكافؤ الفرص، ولا ينبغي بحال أن يكون الإعلام ممبراً لاستعطاف «أصحاب القلوب الرحيمة» وجمع التبرعات في القضايا التي تدخل في صلب منظومة حقوق الإنسان.
"هذه الفئة المهمشة"	"هذه الشريحة الواسعة التي يتم إقصاؤها والتمييز ضدها"	إن وصف الأشخاص ذوي الإعاقة بـ "هذه الفئة"قد يؤكد ما تدعيه العديد من الدول من أنٍ أعداد الأشخاص ذوي الإعاقة لديها منخفض جداً دون دليل يرتكز على إحصاء دقيق قائم على تبني تعريف حقوقي شامل للأشخاص ذوي الإعاقة. وإطلاق وصف "مهمشة"؛ قد لا يعكس جانب الإقصاء الذي يجابهه الأشخاص ذوي الإعاقة بفعل العوائق البيئية والحواجز السلوكية وغياب التدابير اللازمة لإزالتها.
"كل شخص يخجل من الإعاقة عليه أن يتذكر أنه قد يصبح لديه إعاقة في يوم ما"	"الإعاقة هي تنوع واختلاف بشري طبيعي والخجل منها يعكس عدم تجذر ثقافة التنوع وقبول الآخر"	"الإعاقة هي تنوع واختلاف بشري طبيعي والخجل منها يعكس عدم تجذر ثقافة التنوع وقبول الآخر" إن تغيير أنماط السلوك وترسيخ ثقافة التنوع وقبول الآخر ومكافحة الوصمة الاجتماعية حول الإعاقة؛ ليس سبيلها التخويف من الشيءٍ الذي تسعى الرسالة الإعلامية إلى تأكيد أنه شكلٌ من أشكال التنوع. إذ لا يستقيم أن نحث المجتمع على عدم الخجل من الإعاقة وإخفائها، وفي الوقت نفسه نؤكد أنهم إن فعلوا ذلك فقد يصبح لديهم إعاقات في يوم ما.

لا تقل	قل	لماذا؟
"إن خدمة الأشخاص ذوي الإعاقة هي غاية نبيلة ولها أثر كبير في الدنيا والآخرة"	"إن الأشخاص ذوي الإعاقة لهم من الحقوق ما لغيرهم تماماً وتحقيق المساواة في ممارسة هذه الحقوق هو أمر واجب؛ تفرضه مواثيق حقوق الإنسان والدستور"	إن ربط ممارسة الأشخاص ذوي الإعاقة لحقوقهم بالغايات النبيلة واعتبارات الثواب والأجر؛ سوف يؤدي إلى جعل التمكين من ممارسة هذه الحقوق أمراً شخصيّاً محضاً، "يثاب فاعله ولا يعاقب تاركه"، الأمر الذي لا ينسجم ومبادئ حقوق الإنسان ومكافحة التمييز والإقصاء.
"يجب أن توفر الدولة للأشخاص ذوي الإعاقة فرص العمل والتعليم والتأهيل... بما يتناسب وقدراتهم"	"يجب أن تكفل الدولة للأشخاص ذوي الإعاقة ممارسة حقهم في العمل والتعليم والتأهيل... على أساس من المساواة مع الآخرين في بيئة خالية من العوائق المادية والسلوكية وذلك من خلال توفير الترتيبات التيسيرية وإمكانية الوصول"	يجب أن تبتعد المادة الإعلامية تماماً عن تكريس النموذج الطبي الفردي الذي يربط ممارسة الأشخاص ذوي الإعاقة لحقوقهم وحرياتهم ب»القدرات وما تسمح به»، فهذا التوجه هو ما يقاومه الأشخاص ذوو الإعاقة ومنظماتهم؛ لما ينطوي عليه من أحكام غير موضوعية مسبقة على «قدرات الفرد وإمكانيته»، ولما يغفله هذا التوجه من دور العوائق البيئية والحواجز السلوكية في نشأت وتكريس حالة الإعاقة.

لا تقل

"لا بد من التعامل مع مشكلة الإعاقة والتخفيف من آثارها والوقاية منها"

لا تقل

"لا بد من التعاطي مع الإعاقة بوصفها تنوعاً بشرياً ولا بد من تحقيق المساواة وتكافؤ الفرص والقضاء على التمييز على أساس الإعاقة"

لماذا؟

كثيراً ما يقحم الإعلام قضية الوقاية من الإعاقة في تغطيته لقصة أو حدث أو نشاط ما ولو لم يكن ذا صلة أو ارتباط، وذلك لمجرد أن موضوع التغطية يتعلق بالأشخاص ذوي الإعاقة. وإذا أراد الإعلام أن يكون رسول نشر وترسيخ ثقافة التنوع وقبول الآخر، فإنه لا يمكنه الحديث عن ضرورة تقبل الإعاقة بوصفها من مظاهر التنوع البشري الطبيعي، ثم تناولها وتقديمها على أنها "مشكلة" و"عبئ" يجب التخلص منه. فقضية الوقاية والتشخيص والتدخل المبكر لها مكانها في البرامج الصحية وليس في مادة إعلامية تحاول تعزيز مفاهيم وثقافة حقوق الإنسان.

المجلس الأعلى لحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة
هاتف: 8610 553 6 962 +
فاكس: 8243 553 6 962 +
www.hcd.gov.jo
info@hcd.gov.jo
HCDJordan